في المسح فلو ثلث فيها كره انتهى وانما يكره اذا كان التثليث بماء جديد كما قال في شرح الدرر في المكروهات وتثليث المسح بماء جديد ذكره الزيلعي ونقل في معراج الدراية عن مبسوط بكر ان ان التثليث بماء واحد كما باس به وهما كما بدعة **والتخليل** بالنصب ايضا معطوف على التثليث اى تخليل اللحية وهو ان يدخل اصابع يديه في خلال لحيته من الاسفل الى الاعلى بعد تثليث غسل الوجه وتخليل الاصابع ايضا من اليدين والرجلين بعد وصول الماء الى خلالها والاظهر فرض قال في الخلاصة وتخليل الاصابع بعده ايصال الماء سنة اهـ وكيفيته في اليدين ان تشبك بينهما بماء متعاطرو في الرجلين ان يخلل بخنصر يده اليسرى فيبدء من خنصر رجله اليمنى ويختم بخنصر رجله اليسرى ويكون من اسفل الرجل في باطن القدم وفي السواح الوهاج لو توضاء الماء الجاري او في الحوض الكبير وغمس رجليه في الماء اجزاه وان لم يتخلل الاصابع وفي الخلاصة ولو ادخل يده في الماء الجاري او الحوض وترك التخليل جاز والظاهر ان المراد بالجواز والاجزاء حصول السنة **ضع** فعل امر خطاب للمتوضي ايضا اى اجعل ذلك في السنن **ناقضة** اى الوضوء **ما** اى شيء معتاد الخروج او غير معتاده من **سبيليك** تثنية سبيل وهو طريق البول والغائط والخطاب للمتوضي خرج بمجرد بدنه ولو لم يسل **وناقضه** ايضا **الدم** اذا كان **عنه** اي عن الدم **الجرح** بالضم اسم لموضع الجراحة وبالفتح مصدر **كالقيح** اى مثل الدم القيح ايضا والصديد **انفرج** اى ذلك الجرح يعني القيح فسال منه الدم او القيح او الصديد وتجاوز الى موضع يلحقه حكم التطهير في الوضوء او الغسل بخلاف ما لو لم يسل ووقف على راس الجرح كما اذا غرزت ابرة فارتقى الدم على راس الجرح لكن لم يسل فانه غير ناقض **وناقضه** ايضا **القيح** من صديد او علق او طعام او ماء لا من بلغم نازل من الراس وصاعد من الجوف اذا كان ذلك القيح **مائعا** بكسر الميم **الفم** وهو ان يضبط عن ان يخرج من الفم بتكلف ومشقة حتى لو لم يتكلف في كظمه يخرج من فمه وقيل ان يمنعه من الكلام **وناقضه** ايضا **النوم اذا** كان بحيث **أزال مسكة** بالضم ما يتمسك به وما يمسك الابدان من الغذاء والشراب او ما يبتلع به منهما كذا في القاموس والمراد ههنا المعنى الثاني وهو ما يمسك الابدان قال في شرح الدرر وناقضه نوم يزيل مسكته اى قوته الماسكة وهو النوم بحيث يزيل مقعدته من الارض وهو النوم مضطجعا اى واضعا احد جنبيه على الارض او متكئا على احد وركيه او مستلقيا على قفاه او متكئا على وجهه فان المسكة اذا زالت لا يدري عن خرو ج